استثمار مخرجات البحث العلمي في تحقيق التنمية

أ.د. عبد الرسول عبد الرضا الأسدي م.م. ابراهيم عباس الجبوري
كلية القانون/ جامعة بابل كلية القانون/ الجامعة الاسلامية في النجف الاشرف

Investment of Scientific Research Outputs In Achieving Development

Prof. Dr. Abdul Rasool Abdul Rida Al Asadi
College of Law\ University of Babylon
rasol970@yahoo.com
Ass. Lec. Ibrahim Abbas Jubouri
Faculty of Law\ Islamic University of Najaf
braheem1966@yahoo.com

Abstract

The current research is to find certain mechanisms the researcher deals with to confront the field problems in a way practical, realistic, productive, profitable and easy to be applied. In addition it is to market the scientific research in general and the legal research in particular through a strategy aiming to transform the research institution into a productive enterprise and strengthen the role of research centers and universities in economic development by communicating with these centers and universities as research institutions for the beneficiaries (governmental and non-governmental institutions) in order to provide them with the problems they face in their field so that the authorities could find solutions to activate the scientific research.

Keywords: scientific research, investment, development, scientific outputs, scientific activation.

الملخص:

يتمثل البحث في ايجادِ آليّاتٍ يتعامل بها الباحثُ مع المشاكلِ الميدانيةِ بأسلوبٍ عمليٍ، وواقعيٍ مُنتِجٍ ومفيدٍ مادياً، وسهلِ التحققِ في نتائجهِ، اضافةً الى تسويقِ البحثِ العلمي بشكلٍ عام، والبحثِ القانوني بشكلٍ خاصٍ، عبرَ استراتيجيةٍ تهدفُ الى تحويلِ الجهةِ البحثيةِ الى مؤسسةٍ مُنتجةٍ للخدماتِ على اختلافِ انواعِها، وتخصصاتِها، وتعزيزِ دور المراكزِ البحثية، والجامعات، في التنمية الاقتصادية، من خلال مخاطبة المراكز، والجامعات، كمؤسسات بحثية للجهات المستفيدةِ(مؤسساتٍ حكوميةٍ وغيرِ حكومية) لغرضِ تَزويدِها بالإشكالياتِ التي تُواجِهُ عَمَلَها، ليتسنى للجهاتِ البحثيةِ ايجادُ الحلولِ وبما يحققُ تَفعيلَ البحثِ العلمي.

المقدمة: Introduction

أولاً– التعريفُ بموضوعِ البحث: إنَّ جودةَ العملِ تعتمدُ على ما يعودُ بهِ من نفع أو فائدة مادية أو معنوية على واقع الحياة، وهذه القاعدة تستوعب موضوع البحث العلمي، فيقتضي استثمار الاشكاليات الميدانية الواقعية التي تمس حياة الانسان، وامنه الصحي، والإنساني، من خلال مواجهتها بحثيا، وتوظيف حلولها خدمة للمجتمع، والدولة، فمجموع الاشكاليات التي نواجهها تشكل جملة من المعوقات، والصعوبات التي تعترض حياتنا اليومية على مستوى الأمن، والاقتصاد، والسياسة، والصحة، والتخطيط.

ثانياً– أهمية البحث Research Importance: إنَّ البحثَ حسب المفاهيم المتقدمة سيكون عبارة عن استثمار الجهود الانسانية العلمية من الناحية الاقتصادية، وهذا سيشكل عاملاً مهماً في تحقيق التنمية لعدةِ اطرافٍ، وحسبما يأتي:

1– الباحثُ: بما يعود عليه من مردودٍ اقتصادي، وهو ما سيدفعه لاحقاً الى المزيد من بذل الجهود لتقديم الافضل لكل اشكالية حالية، أو مستقبلية، تواجه الفرد، أو الدولة، أو المجتمع، وهنا يمكن ان نكون أمام تنمية فكرية علمية لها آثر اقتصادي.

2- الدولة: التي تتمثل بالنسبة لها في ان حلول الاشكالية التي تَوصّل اليها الباحث، ستكون عبارةً عن معالجات لبعض الظواهر السلبية التي يعاني منها الفرد، والمجتمع، أو تنشيط، أو تفعيلٍ لبعض الظواهر الايجابية، والظواهر في الحالتين يمكن ان تكون طبية، أو هندسية، أو قانونية، أو إنسانية، وأن توظيف هذه الحلول في كل ما تقدم أعلاه، يمكن ان يكون عن طريق استعمال نتائج البحث بما يحقق الاقتصاد في التكاليف، وهذا يفضي الى تحقيق وفره مالية تستثمر في قطاعات أخرى، أو ترفع من انتاجية مؤسساتٍ معنية، أو يحقق تداول الأموال في دائرة أوسع مما يجعل المستفيدين من حركة الأموال أكثر، مثال ذلك: تحفيز الفرد على التأمين مقابل تخفيف العبء الضريبي فضلاً عن منحه قروضاً ميسرة، وإنَّ التنمية المتحققة من خلال استثمار مخرجات البحث العلمي بالنسبة للدولة ستكون شاملة بشرية، واقتصادية وفكرية، كما ان المجتمع سيكون المستفيد منها.

ثالثاً- أهدافُ البحثِ Research Objectives: ان تأتي نتائج البحوث في مجموعها، وبطريقةٍ تكاملية، مُعالجة لتلك المعوقات والصعوبات، وان الحلولُ والمعالجات البحثية ستكون عبارة عن تسهيلات، وامتيازات، يمنحها الباحث للفرد، والدولة، والمجتمع، لحياة أفضل عن طريق نتائج البحث، وهنا سيكون البحث أكبر من ان يمثل حاجة مجتمعية محلية، وإنما سيكون عندها مطلوباً عالمياً، لأنه سيكون قد عمل على حل إشكالياتٍ تُواجهُ الانسان في كلِ مكانٍ، وزمان.

رابعاً- مشكلة البحث Research Problem: البحث العلمي اذا كان يستهدف تحقيق كل ما تقدم أعلاه، فإنه سيكون عبارة عن حاجة مجتمعية على المستوى المحلي، والعالمي، وتجتمع فيه الغاية، والوسيلة، وسيكون موضوع اهتمام الأفراد، والدول، ويمثل قيمة علمية، وعملية، وذات مردود اقتصادي، من خلال تحقيق أغراض، منها الحد من النفقات أو زيادة الايرادات، أوتحقيق مزيد من الحرية، أو فرص أفضل للحياة أو حمايتها وتلافي التلوث، والحفاظ على صحة الانسان، والبيئة بشكل عام، وان كل ذلك يمكن ان يستثمر اقتصادياً عن طريق التعاقد بين الجهة البحثية التي تم البحث في أروقتها، والجهة المستفيدة (المؤسسات الحكومية وغير الحكومية، الوطنية والأجنبية)، وفقاً لشروط معدة لهذا الغرض، وان المستفيد في النهاية سيكون الفرد والمجتمع، لا فقط داخل الدولة، وانما في خارجها، وهوالغاية والغرض، التي تعمل كافة التوجهات العلمية على تحقيقها.

خامساً- منهج البحث Methodology: اتبعنا المنهج الوصفي المقارن، من خلال وصف الحقائق العلمية، وتحليلها والرجوع الى مصادرها في القانون لتعزيز البحث من الجانب العلمي، والعملي.

سادساً- خطة البحث Search Plan: لأجل الاحاطة بموضوع البحث فقد تم تقسيمه على مبحثين: المبحث الأول: نبحث فيه آلية استثمار مدخلات البحث العلمي، من خلال مطلبين: ندرس في الأول: أدارة بيانات البحث العلمي، وفي الثاني: نوضح الجهات المسؤولة عن أدارة بيانات البحث العلمي.

المبحث الثاني: نبحث فيه آليات استثمار مخرجات البحث العلمي، من خلال مطلبين: ندرس في الأول: الادارة الذكية لمخرجات البحث العلمي، وفي الثاني: نوضح تسويق البحث العلمي.

المبحث الأول Chapter One

آلية استثمار مدخلات البحث العلمي Investment Mechanisms of Scientific Research Outputs

ان استثمار المخرجات يعتمد على نوع المدخلات، ومدى تأثيرها في الحياة، وتتمثل الأخيرة بالإشكاليات التي يتخذها الباحث موضوعاً لبحثه، فكلما كانت نوعيتها عالية، وتعدد تأثرها في الواقع كلما كانت المخرجات نوعية، ومؤثرة، ومساحة الاستفادة منها واسعة، وهو ما ينعكس على استثمار مخرجاتها، فالباحث يقتضي عليه ان يحسن الاختيار(استثمار المدخلات) حتى يحسن اداءه في معالجة الاشكالية(استثمار المخرجات)، وكل ذلك ينعكس ايجابياً على التنمية[1]، ولإيضاح ما تقدم أعلاه فقد ارتأينا تقسيم هذا المبحث على مطلبين، وحسبما يأتي:

المطلب الأول Section One

أدارة بيانات البحث العلمي Scientific Research Data Administration

يقصد بالإدارة: السيطرة العلمية، والعملية على البيانات، وتوجيهها بالشكل الصحيح، والمنظم، بما يؤمن وصول الباحث للهدف المقصود بأقل جهد، والى نتائج نوعية قابلة للتطبيق، لذا تأخذ الادارة صيغة التعامل في اختيار مكونات البيانات من الواقع، والميدان، والتصرف بها حسب الموضوع، بمعنى آخر: ان يكون عنوان البحث يواجه اشكالية حالية، أو مستقبلية، ونفرغ تلك البيانات(المدخلات) في ذلك العنوان، ونبحث عن أفضل الحلول لمواجهتها، على ان تتناسب مع الاشكالية، وتتسم بالطابع العملي والعلمي، فالحصول على الجودة يتحقق من خلال تفعيل مخرجات البحث العلمي التي بدأت باختيار أفضل للمدخلات، أي ان الأخيرة يقتضي ان تقبل التفعيل واقعياً، واستثمارها بحثياً، ومن ثم استثمارها اقتصاديا، فإنفاق الأموال، والوقت، والجهد، وتجميع البيانات، وتنسيقها كمدخلات، يستدعي ان يقابله نتائج، وحلول نوعية، لمخرجات متصفة بمواصفات عالمية.

وبعد اختيار الاشكالية التي تمثل تحدياً للدولة، أو للمجتمع، أو لهما معاً، والتي يقتضي ان تأتي بتناغم مع ما يواجههُ العالم من تحديات، وإشكاليات على المستوى الداخلي، والخارجي، وهي مسألة تنبثق عن الشعور بالمسؤولية الاخلاقية، قبل ان تكون مجرد مسألة علمية، ولكي يكون الباحث عند هذه المسؤولية يقتضي ان يتوجه باتجاه تفعيل البحث العلمي، عبر استراتيجية تهدف الى تحويل الجهة البحثية الى مؤسسة منتجة للخدمات، على اختلاف أنواعها، وتخصصاتها، وتعزيز دور الجامعة الريادي في التنمية الاقتصادية، وإيجاد الحلول للمشكلات التي تواجه القطاع العام والخاص، لتصب بالنهاية في أطار تفعيل البحث العلمي بشكل عام[2].

المطلب الثاني Section Two

الجهات المسؤولة عن أدارة بيانات البحث العلمي

Responsible Entities of Scientific Research Data Administration

يقتضي لتحقيق هذا الفرض ان نحدد الجهات المسؤولة عن إدارة تلك البياناتِ، ثم نُوزع الأعمال بينها، وهذه الجهات يقتضي أن يحكمها مبدئان: للوصول الى إدارةٍ صحيحةٍ، وسليمةٍ للبياناتِ، هما: التعاون، والتكاملُ، وحسبما يأتي:

أولاً– الجهة المنظمة والمسؤولة عن السياسة العامة في الدولة: المتمثلة في (رئاسة الجمهورية مجلس الوزراء، مجلس النواب)، وعلى هذه الجهة مسؤولية تخصيص دور كل طرف من الأطراف.

ثانياً– الجهة البحثية(المؤسسة التعليمية، الجامعات، المراكز البحثية): المتمثلة على سبيل المثال بوزارة التعليم العالي والبحث العلمي.

ثالثاً– الجهة المستفيدة (المؤسسات الحكومية وغير الحكومية)، وزارات الدولة: ولأجل تفعيل هذه الاستراتيجية يتوجبُ تحقيقُ التعاونِ بين الأطراف ذات العلاقة من خلال اعتماد الآلية التالية:

1– تقوم الجهة المنظمة، (السلطة التنفيذية، مجلس الوزراء)على سبيل المثال بإصدار تعليماتٍ مركزيةٍ يتحدد بموجبها دور كل طرفٍ، بعدها يُصار الى إصدار اعمامٍ إلى كافة المؤسسات الحكومية وغير الحكومية (الوزارات)، الطرف الثاني: بعرض تفصيلي للإشكاليات، والتحديات التي تواجهها، وترسلها بكتاب الى الطرف الأول، وعلى الأخير ان يقوم بإعمام الاشكاليات على المؤسسات التعليمية (الجامعات)، المراكز البحثية، على ان تتقيد بنوع المشكلة، وحجمها، وطبيعتها، ويكون للجهة المستفيدة تشكيل لجنة وزارية، تعنى بدارسة جدوى التوصيات التي خرجت بها الجهات البحثية، وانسجامها مع الاشكالية، كما وردت في الكتاب أعلاه، وبعد اقرارها تصبح ملزمة لها وواجباً عليها تنفيذُها، على ان تعلم الجهة المنظمة بما قامت بتنفيذه، على أن يكون الأثر المترتب على عدم التزام الأطراف أعلاه وحسبما يأتي:

أ- الجهة البحثية: تعليق الدراسات المتخصصة فيها في مجال ما (الدراسات العليا) مثلاً، أو منح بعض الشهادات لعدم جدواها، وتحقيق أغراضها (جودتها) على ان يذكر ذلك في تقييمها.

ب- الجهة المستفيدة: دفع المستحقات المالية التي ترتبت للجهة البحثية (وزارة التعليم، الجامعات)على ان ترحل نسبة منها الى الجهة المنظمة لاحقاً (مجلس الوزراء) مثلاً، ويكون ذلك وفقاً لتعليمات تصدر لهذا الغرض.

2- الأثر المترتب على التزام الأطراف أعلاه يكون على النحو الآتي:

أ- الجهة البحثية يكون استحقاقها مقابل مالي بموجب عقد يتم عن طريق المكاتب الاستشارية وحسب القوانين، والأنظمة النافذة.

ب- الجهة المستفيدة تحتفظ بالحق في التصرف بكافة أنواع التصرفات بالحلول والتي يمكن ان تكون على شكل براءة الاختراع أو ملكية فكرية من أي نوع.

3- التوصية للجهات التشريعية المحلية، بتحديد جزء من ايراداتها في موازنتها السنوية لدعم البحث العلمي في المؤسسات العلمية.

4- مفاتحة المؤسسات الحكومية وغير الحكومية ذات العلاقة لمعرفة المواصفات التي يتطلب توافرها في الطلبة الخريجين.

5- أعداد خطة شاملة لتصميم مناهج دراسية تنسجم ومعالجة موضوعات من الواقع لتعشيق العمل العلمي وربطه بالميدان.

6- فتح قنوات تواصل مع الجهات النقابية (نقابة المحامين) على سبيل المثال لغرض تفعيل التواصل بين الكادر الاكاديمي، والكادر العملي.

7- ارسال ممثلين عن الجامعة للجهات المستفيدة للتعرف على احتياجاتهم عن كثب وقد اشارت الى الافكار المتقدمة بعض التعليمات النافذة.

8- ان تحقيق ما تقدم يتطلب اتخاذ اجراءات منها تشكيل لجان في كل طرف من الأطراف الثلاثة تأخذ على عاتقها رسم خارطة طريق لتجويد أعمالها، وتوصيفها التوصيف العلمي، والعملي الصحيح.

9- وضع قاعدة بيانات متكاملة لعناوين موضوعات تواجه المجتمع الدولي والعربي، والعراقي، في الحال والمستقبل، مثال ذلك: مكافحة التطرف، والفساد، ونشر ثقافة التسامح، وتحقيق حماية أفضل لصحة الانسان.

10- تكوين قاعدة بيانات لمتابعة الطلبة بدعاً من السنة التحضيرية، خاصة بمتابعة البحوث من خلال منحه كتاب (تسهيل مهمة باحث) الى الجهة التي يفترض أنها ستستفيد من بحثه (الجهة المستفيدة) لغرض الاطلاع على الاشكاليات والتحديات التي تعترض عملهم على المستوى التشريعي، والقضائي والتنفيذي، لكي يتخذها الطالب مادة خام لمعالجتها في موضوع رسالته، أو اطروحته، لغرض التحول باتجاه جعل البحوث العملية كلياً بحوثاً تطبيقيه، ويكون كل ذلك من مادة السمنار، ولا يوافق للطالب على موضوعه ما لم يمر عبر الاجراءات أعلاه.

11- تشكيل لجان لدراسة توصيات الرسائل والأطاريح التي تبحثُ في موضوعات تشكل تحدياً آنياً أو مستقبلياً للفرد، أو المجتمع، والدولة بشكل عام.

12- تشكيل لجنة لمتابعة مخرجات الرسائل، والأطاريح، وتفعيلها بما ينسجم مع الواقع الميداني حلاً للإشكاليات التي تواجه الدولة والفرد.

13- استثمار مادة السمنار لاختيار الطالب موضوعاً يمثل اشكالية تشكل تحدياً آنياً، أو مستقبلياً أو تمس الفرد، أو تؤثر سلباً على المصلحة العامة، وإمكانية اختيار ذلك الموضوع محلاً لأطروحة الدكتوراه أو رسالة الماجستير، وهذا يصب في تسويق المادة العلمية، وتوظيفها، باتجاه الواقع بالشكل الذي يحقق فكرة البحوث المنتجة، ومن ثم الجامعة المنتجة، فتكون الجامعة المصنع الذي يستقبل المادة الخام(الاشكالية)، ليتم صناعة حل لها، وتحويلها الى مادة مفيدة، أي تحويل المشاكل الى حلول.

14- مواجهة الموضوعات التي تستأثر باهتمام المجتمع المحلي، والدولي، ومنها على سبيل المثال الطاقة البديلة، والمتجددة، والتكاملية بين البحوث في المجال الانساني، والعلوم التطبيقية.

المبحث الثاني Chapter Two

آلياتُ استثمارِ مخرجات البحث العلمي Investment Mechanisms of Scientific Research Outputs

تشملُ مخرجات البحثِ العلمي ما تحققَ في البحث من نتائجَ، أي المردود العلمي للبحث على الواقع ودرجة معالجته للإشكالية بطريقة علمية، وعملية قابلة للتطبيق، وذات جدوى فعلية، وجودة اقتصادية تمتاز بسعة المستفيدين منها، وقابليتها للتمثيل، والاستعمال، كما ان الخروج بتلك النتائج يساهم في رفع مستوى كفاءة المؤسسة التعليمية، أو البحثية، ودرجة تصنيفها على المستوى العالمي والإقليمي، والمحلي ويفضي بالنتيجة الى تحسين مستوى الانتاجية[3]، ولإيضاح ما تقدم أعلاه فقد ارتأينا تقسيم هذا المبحث على مطلبين، وحسبما يأتي:

المطلب الأول Section One

الإدارة الذكية لمخرجات البحث العلمي Smart Administration of the Scientific Research Outputs

تظهر الموضوعات التي تتناولها البحوث العلمية على اختلاف انواعها، ان هناك نقطة التقاء تجمعها تتمثل في خدمة حماية حق الانسان في الحياة، وتوفير فرص أفضل لذلك، فهي مخرجات عامة، وكل علم يعطيها الالوان الخاصة به فعلم الطب مثلاً: يستهدف حماية الانسان من الناحية الصحية وعلم القانون يستهدف حمايته القانونية، ويأتي علم الاقتصاد ليستهدف حمايته في مستوى لائق للعيش وعلم الاجتماع يستهدف حمايته على المستوى الاجتماعي، وهكذا في باقي العلوم الأخرى، كما تختلف وسيلة كل علم في تحقيق هذا الهدف، وطريقة التعامل مع المدخلات المطلوبة لتحقيق المخرجات التي يستهدفها الباحث، فعلم الطب مثلاً: ينطلق من الفرد، وعلم القانون يبدأ من الدولة والمجتمع، وهكذا، وان تحقيق الهدف أعلاه بفضل كل التخصصات هو اقوى النتائج التي يتوصل لها الباحث، وهو ما يستدعي استثمار ما تحقق من هذا الهدف(المخرجات)، ومن أجل تطوير هذا الهدف، فلابد من خلق حالة التكامل بين البحوث العلمية، على نحو تكون مخرجات كل بحث هي عبارة عن مدخلات بحث آخر مما يحقق ذلك دورة معلومات منظمة، وذكية، في خدمة غاية رئيسة تتمثل بالإنسان في حقوقه وحرياته التي اكدت عليها الشرائع السماوية، والقوانين الوضعية، مثال ذلك: في علم القانون فالبحث عن الوسائل التقنية الحديثة لمكافحة الارهاب والمواجهة التشريعية له يقتضي ان يصب في تأمين بيئة مستقرة للاستثمار، كما ان تحقيق الأمن المادي والقانوني للمستثمر ومن ثم للاستثمار سيضمن تدفق الموارد المالية، والبشرية الكفوءة للتنمية، وحماية افضل للمستهلك وهو ما يوفر فرص عمل، ويحد من ظاهرة البطالة، والحال ينسحب على البحوث القانونية المتعلقة بالاستثمار تستفيد من مخرجات البحوث المعنية بمكافحة الارهاب، وبذلك ستكون مخرجات بحوث الاستثمار مدخلات لبحوث مكافحة الجريمة المنظمة وكذلك لبحوث سلامة الانتخابات من التزوير واستقرار انتقال السلطة، إضافة الى ان تلك المخرجات هي مدخلات لمعالجة ظاهرة التلوث البيئي، وإنشاء منظومة طرق مواصلات أمينة وهو ما يحد من الحوادث المرورية، كما ان مخرجات الاستثمار هي مدخلات لبحوث تتعلق بالضريبة، والتأمين، ومخرجات الأخيرة تصب في بحوث معالجة الاختلال في الموازنة، وتنشيط القطاع الخاص، ويمكن استثمار الأخيرة في مجال بحوث مكافحة الفساد المالي، والإداري، كما ان كل ما تقدم أعلاه سينتج عنه حالة وجود ثقة المواطن بالدولة، وإجراءاتها، وان ذلك سيزيد من فرص عقد الدولة للاتفاقيات الدولية، مما سيرفع ذلك من سمعتها العالمية، ويشكل ذلك مدخلاً لبحوثٍ تتعلقُ بالقانون الدولي، والعلاقات الدولية وكذلك العلوم الأخرى، منها الاقتصاد والسياسية، وعلم النفس، والاجتماع، والطب، والبيئة، وهذا يعني ان تحسن مستوى أداء الدولة سيعزز من مبدأ احترام حقوق الانسان، على المستوى الاجتماعي والاقتصادي والثقافي، وهو ما سينعكس حتماً على أداء الدولة على المستوى الدولي، مما سيجعل لها استقراراً على المستوى الداخلي، ويوفر لها فرصاً متعددة في التواصل مع المجتمع الدولي وتأمين وضع الانسان في الجانب الاقتصادي والاجتماعي والسياسي والصحي والبيئي[4]، ويمكن ان نوضح جانب ما ذكرنا اعلاه في المخطط ادناه على النحو الآتي:

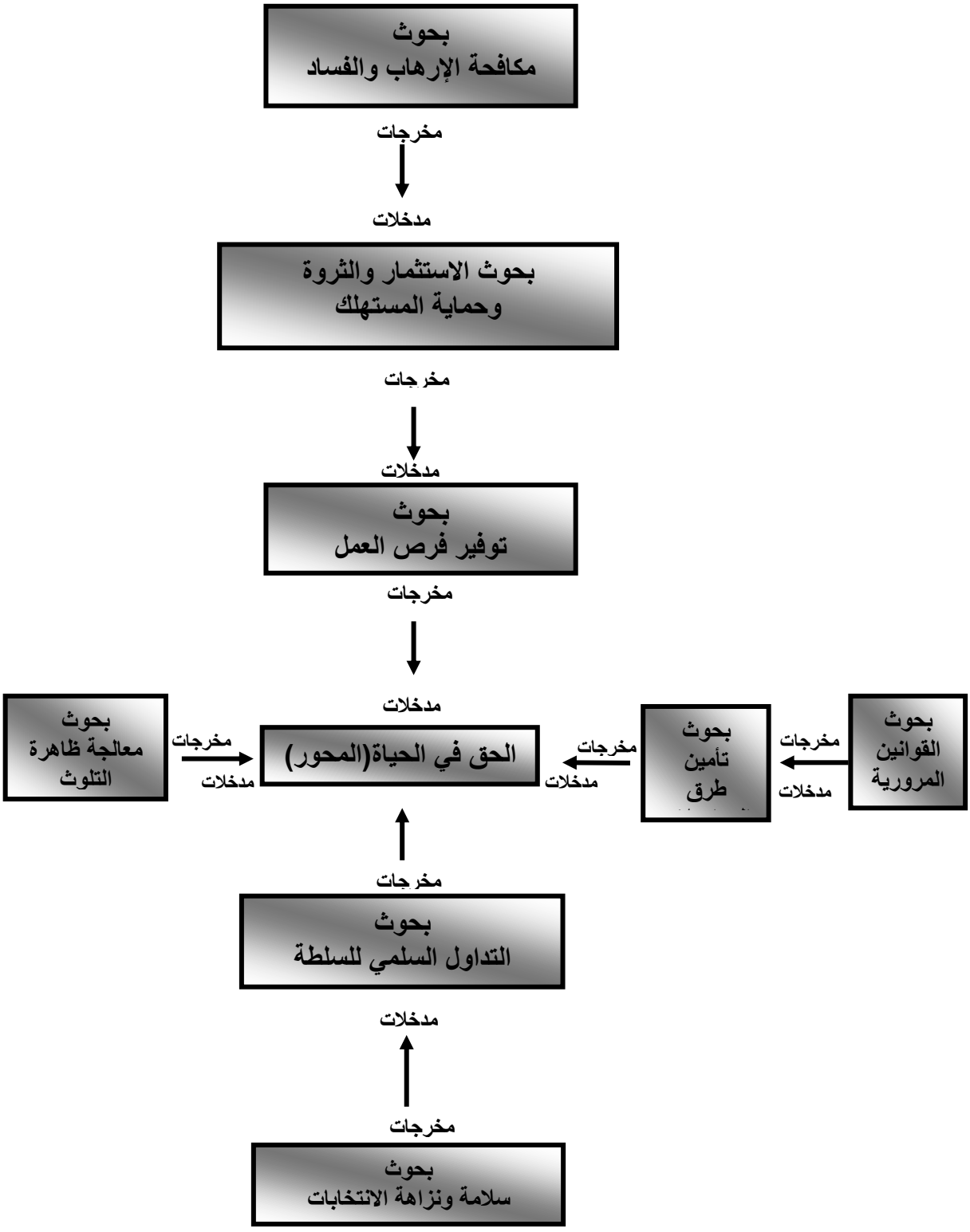
بحوث
مكافحة الإرهاب والفساد
مخرجات
مدخلات
بحوث الاستثمار والثروة
وحماية المستهلك
مخرجات
مدخلات
بحوث
توفير فرص العمل
مخرجات
مدخلات
بحوث
القوانين
المرورية
مخرجات
مدخلات
بحوث
تأمين
طرق
مخرجات
مدخلات
الحق في الحياة(المحور)
مخرجات
مدخلات
بحوث
معالجة ظاهرة
التلوث
مخرجات
مدخلات
بحوث
التداول السلمي للسلطة
مخرجات
مدخلات
بحوث
سلامة ونزاهة الانتخابات
مخرجات

ان المخطط على النحو المتقدم أعلاه يمكن ان يشكل حلقات متكاملة لعلوم متنوعة، منها علم الاقتصاد والسياسية، والقانون، والاجتماع كما يمكن ان ينصرف الى علوم البيئة، والصحة، والعلوم الرياضية.

غاية البحث العلمي: تقديم نتائج عبارة عن حلول أو معالجات لإشكالية قائمة أو ستقوم وهنا يمكن ان نصل الى حقيقة مفادها ان مخرجات البحث العلمي يقتضي توظيفها، واستثمارها وهذا يتحقق بطريقتين هما:

أولاً– الطريقة الأولى: تتمثل في اختيار اشكالية تتعدد الجهات المستفيدة من حلولها مثال ذلك: إشكالية التلوث، وحماية البيئة، وايجاد وسيلة علمية للحد منها، من خلال (مثلاً) فرض ضريبة التلوث على الكافة، كلْ بحسب درجته، ونوع استعماله للأشياء في البيئة، وانشاء صندوق خاص بذلك، وتوظيف موارده لدعم ضحايا التلوث(المصابين بالأمراض الخبيثة)، وهنا يكون النتاج العملي مطلوباً من جهات متعددة، كالجهات المعنية بحماية البيئة، والاستثمار، والأجهزة الضريبية، وهذا حتماً سيصب في النهاية في التنمية، حيث يمكن تسويقها بشكل واسع لتعدد المستفيدين منها، وحاجتهم اليها.

ثانياً– الطريقة الثانية: تتمثل في اختيار إشكالية تشكل موضوع اهتمام اختصاصات علمية مختلفة ومتعددة، كالطب، والاجتماع، والاقتصاد، والسياسة والقانون، وغيرها، كإشكالية اساءة وسائل التواصل الاجتماعي، أو اشكالية الانسان الآلي، وتأثيره في الوسط الاجتماعي، والثقافي والاقتصادي والصحي والقانوني لما لهذه الاشكاليات من انعكاسات سلبية على المستوى الصحي، والأمني والاجتماعي والاقتصادي، والسياسي، والقانوني، فهي تمس حياة الانسان وصحته، ومستوى معيشته، وأمنه، وهذا البحث سيكون له مساحة واسعة من التسويق للمعنيين في الاختصاصات أعلاه، في حين ان البحث في اشكالية تحسب على اختصاص منفرد، كما لو كان علم القانون، وهنا نتائج البحث لا يمكن استثمارها بشكل واسع، وانما سيضيق عند حدود المعنيين بهذا العلم، أي ان تسويقها سيتحدد، ودائرة المستفيدين ستضيق[5].

المطلب الثاني Section Two

تسويق البحث العلمي Scientific Research Marketing

من الثابت ان البضاعة كلما كانت ذات مواصفات وجودة عالية تكون قيمتها عالية الثمن، وكلما كانت تسد احتياجات لفئات متنوعة، ومختلفة، كلما كانت هناك رغبة من هذه الفئات لاقتنائها، مما يرفع مستوى الحاجة اليها الى حد ان تشكل ضرورة، وتكون هناك سوق لتصريفها، وتداولها، فيؤدي ذلك في النهاية الى رفع سعرها، وان هذه القاعدة في علم الاقتصاد يمكن ان تنسحب في مجال البحث العلمي من حيث استثمار البحوث فعلياً بالتسويق، فكلما كانت الأخيرة تعالج موضوعات حيوية، وتتكفلها بنتائج قابلة للتطبيق، كلما اصبحت الحاجة ملحة للمعنيين بها، ولها سوق لتصريفها وتداولها، وان قيمة البحوث العلمية، ونوعيتها على النحو المتقدم غير كاف لأن تكون لها سوق وانما يقتضي الترويج لها بوسائل متعددة تقليدية، أو الكترونية، وبما يظهر الحاجة لها وأهميتها وتأثيرها، وهذا يضمن لها سعة الانتشار والذيوع، ومعرفتها بشكل افضل من قبل المحتاجين لها وهذه العملية تشبه عملية من يروج لبضاعة ذات قيمة، إلا ان الناس لا تعرفها فالترويج يكشف عنها بمساحة اوسع، وهذا يعني ان انتاج البحوث النوعية يتطلب تسويقاً ذكياً لها لضمان الحصول على مردود مستمر منها، وهو ما سيوفر مورداً للفرد والمجتمع، ويفضي الى تحقيق التنمية، وان التسويق على النحو المتقدم سيفيد الجهة المسوق لها، مثلما يفيد الجهة المسوقة، لأن الأولى ستستثمر النتاجات العلمية في البحوث بأفق أوسع، وتستعملها وبما يضاعف فوائدها الاقتصادية مثال ذلك: شراء دولة براءة الاختراع تتمكن به تلافي اضرار تفوق قيمتها قيمة البراءة بأضعاف مضاعفة أو تعود عليها البراءة بإيرادات أو عوائد تفوق قيمة البراءة وهكذا.

بالنسبة للبحث في مجال هندسة الطرق والجسور بما يقي الناس من حوادث الطرق، وما يتناوله البحث من اسلوب جديد في التخطيط، والبناء، سيكون لها سوق، والمتبضعون لها كثر، طالما أنها تصب في حماية الانسان وتحقيق أعلى درجات الانسيابية في

حركة الأشخاص، والأموال داخل حدود الدولة، وخارجها وهو ما سيختصر في الاجراءات، والوقت، والنفقات، وهنا يمكن ان نقول ان هذه البحوث ستفضي الى تطوير وضع في الواقع من حال الى حال، مثلاً تحسين الوضع المخالف لقانون الى وضع قانوني، كحالة ازالة التجاوزات على الأملاك العامة، أي أحداث تغيير كمي أو نوعي في الواقع العلمي(6).

الخاتمة

أولاً– النتائج:

1– توزيع العبء المالي لدعم البحث العلمي بين الدولة، والجهات المستفيدة.

2– تعظيم واردات الدولة من خلال المستحقات التي تلزم بها الجهة المستفيدة اتجاه الجهة البحثية.

3– استثمار الواردات أعلاه لتطوير المراكز البحثية وبما يشجع الباحثين على تطوير الادوات البحثية

4– أعطاء الاولوية في التعيين لأصحاب البحوث التي تحقق نتائج ملموسة في الواقع وتستجيب لحاجة السوق.

5– تحويل الجامعة الى مركز جذب للمجتمع، ومصنع لحول الاشكاليات التي يواجهها.

6– من أجل الحصول على النتائج أعلاه لابد من اشاعة ثقافة مجتمعية، بالتوجه نحو المراكز البحثية الوطنية لاستثمار مخرجاتهم العلمية(بحوث، براءات اختراع) وتسويقها عالمياً، وبما يحقق التنمية، كما ان النتائج أعلاه تكون مكملاً بعضها للبعض الأخر.

Conclusion

First: Results

1) Bearing the brut of the financial affairs between the state and the beneficiary entity.
2) Giving importance to the state inputs through the dues the beneficiary entity stipulates to pay to the research one.
3) Investing the above inputs to develop the research centres and whatever encourages the researcher to innovate his research mechanisms.
4) giving priority to the researchers that have ground results in the market.
5) changing the university into a cynosure to the community and a place to solve problems it faces.
6) to achieve the abovementioned results , it is necessary to disseminate a social culture to revert into the national investment centres to invest the scientific outputs, studies and invention patents, to market them internationally for the sake of development. These results are concomitant.

ثانياً– التوصيات: Second: Recommendations

1– على لجنة القانون الدولي المعنية باعداد صيغ اتفاقيات دولية، اعداد اتفاقية عالمية بدعم من الأمم المتحدة(الجمعية العامة) تضع معايير عالمية للبحث العلمي، وتخصيص مكافأة مالية ترصد لكل من يتصف بحثه بهذه المواصفات ويقتضي ان تأخذ هذه المواصفات في الاعتبار سهولة تطبيق نتائج البحث ومعالجته لإشكالية تعاني منها أغلب الدول والأفراد، وهو اتساع دائرة المستفيدين منه أفراداً أو دولاً وغيرها من المواصفات التي تحرص على رعاية الانسان، وحريته وأمنه الصحي والغذائي، وتقيه مخاطر التلوث، وتضمن له مستوى لائقاً من العيش.

2– على مجلس الوزراء في جمهورية العراق أو من يقوم مقامه في الدول الأخرى ان يقوم بصياغة مشروع قانون يعني بالبحث العلمي، من حيث المواصفات العلمية التي يقتضي توافرها فيه، والمكافأة والامتيازات الأخرى.

1- The international Law Committee is to prepare an international memorandum supported by the UN to set certain standards to the scientific research. The should be a remuneration to the research study coming in line with these standards: simplicity of application to serve a wide range of people, persons and states, wide scope of serving man, his freedom, health and food security, protecting him from dangers of pollution and ensuring him proper shelter.

2- The Minister Council of the Iraq Republic, or any entity in a country, is to set a law to the scientific research with necessary international standards; rewards, remuneration and so forth.

قائمة المصادر والمراجع References:

المصادر والمراجع باللغة العربية:

أولاً- الكتب القانونية:

1- د. علي عبود جعفر، منهجية البحث العلمي والمنهجية في علم القانون، ط1، منشورات زين الحقوقية، بيروت، 2016.

2- د. عمار الحسيني، منهج البحث القانوني، ط1، مكتبة دار السلام، النجف الأشرف، العراق، 2010.

3- د. عبد القادر الشيخلي، قواعد البحث القانوني، ط1، دار الثقافة، عمان، 2009.

4- د. قصي الحسين، كتابة البحوث العلمية والأكاديمية المنهجية الحديثة، دار ومكتبة الهلال، بيروت، 2010.

5- د. علي ابراهيم علي عبيدو، جودة البحث العلمي، ط1، دار الوفاء لدنيا، الإسكندرية، مصر، 2014.

6- د. رحيم يونس كرو العزاوي، مقدمة في البحث العلمي، ط1، دار دجلة، عمان، 2007.

7- د. فوقية حسن رضوان، منهجية البحث العلمي وتنظيمه، ط1، دار الكتاب الحديث، القاهرة، 2008.

8- روجر جوم، ترجمة أديب يوسف شيش، مناهج البحث الاجتماعي، ط1، منشورات الهيئة العامة السورية للكتاب، دمشق، 2011.

9- د. ابراهيم بن عبد العزيز الدعيلج، مناهج وطرق البحث العلمي، ط1، دار صفاء، عمان، 2010.

10- د. ربحي مصطفى عليان، دراسات في علوم المكتبات والتوثيق والمعلومات، ط1، دار صفاء، عمان، 2006.

المصادر والمراجع باللغة الأجنبي

1- American Assoiation on Mental Retardation, (2002). Mental Retardation: Definition, Classification, Systems of Supports, Annapolis, MD: AAMR.
2- Coolican, H (1991): Research Methods and Statistics in – PSY- CHOLOGY. fourth impression. London: British Library.
3- Kumar, R (1999): Research Methodology A STEP-BY-STEP GUTDE FOR BEGINNERS. Australia: British Library.
4- Shaughnessy, J.J & Zechmeister, E.B (1990): Research – Meth – ods in PSYCHOLOGY. second edition. Singapore: McGraw- Hill Book Co.
5- Weiss N.A. (1992): "Elementary Stementary Statistics" Addison – Wesley publishing Company, INC.

قائمة الهوامش:

1- د. علي عبود جعفر، منهجية البحث العلمي والمنهجية في علم القانون، منشورات زين الحقوقية، بيروت، 2016، ص36.

2- د.عمار الحسيني، منهج البحث القانوني، ط1، دار السلام القانونية، النجف الأشرف، العراق، 2010، ص75.

3- د.عبد القادر الشيخلي، قواعد البحث القانوني، ط1، دار الثقافة، عمان، 2009، ص44.

4- نذكر في هذا الاطار انه في جمهورية العراق صدرت على سبيل المثال تعليمات تعضيد البحث العلمي منشورة في الوقائع العراقية بالعدد(3433) في 1992/11/23، اذ نصت المادة(1)على ان"أولا- تقوم الجامعة وهيئة المعاهد الفنية والهيئة العراقية العليا للاختصاصات الطبية بالاتصال بالجهات الحكومية، والأهلية، للتعرف على مشاكلها العلمية واقتراح مشاريع بحثية والاتفاق معها على مشاريع علمية تطبيقية موجهة لحل هذه المشاكل لقاء مبالغ معينة أو خدمات أو مواد عينية، ووفق عقود بين الجامعة أو الهيئتين، والجهات الحكومية، والأهلية، ولها ان تخصص اوجه صرف هذه المبالغ حسب التشريعات، كما ان للجامعة أو الهيئتين اقتراح مشاريع بحوث حسب الخطط العلمية للأقسام تخصص لها الاعتمادات اللازمة في ميزانيتها. ثانيا- توفر الجامعة أو

الهيئتان، والجهات المستفيدة، وحسب العقود للباحثين أثناء قيامهم بأبحاثهم جميع ما يحتاجون اليه، مما هو ضروري لإجراء البحث واستكمال متطلباته"، كما ذهبت المادة (2) منه الى ان "أولاً- للجامعة والهيئتين ان تعضد البحث العلمي للباحثين الذين يقومون بالأبحاث العلمية بناء على رغبتهم، وفي المواضيع التي يختارونها أو التي يتفق عليها مع الجهات الحكومية أو الأهلية، ويكون كل ذلك بموافقة القسم أو الفرع العلمي، ويعضد البحث المكتمل ويمنح الباحث المكافأة بالحدود المشار اليها في المادة (4) من هذه التعليمات، على ان تتوفر فيه الشروط المنصوص عليها في هذه التعليمات، وان لا يكون قد عضد سابقا. ثانيا- تخصص مبالغ ضمن العقود المبرمة مع الجهات الحكومية، والأهلية، وتصرف كمكافئات الى اعضاء الفريق البحثي الذي يقوم بتنفيذ تلك العقود".

كما نصت المادة (3) منه على ان "اضافة الى ما ورد في المادة (2) من هذه التعليمات تخضع البحوث الآتية: لغرض التعضيد للقواعد المنصوص عليها في هذه التعليمات ووفقا لما يأتي: أولاً: البحوث التطبيقية والابتكارات ذات المردود العلمي والاقتصادي للقطر التي تجرى بالاتفاق مع قطاعات العمل بأية صيغة موثقة. ثانيا – البحوث المستلة من مشاريع بحوث طلبة الصفوف المنتهية ومن رسائل الدبلومات العالية والماجستير والدكتوراه التي قدمها أو اشرف عليها عضو هيئة التدريس. ثالثا – بحوث التفرغ العلمي. رابعا – بحوث الزمالات والايفادات والندوات والمؤتمرات".

4- انظر د.عمار الحسيني، المصدر السابق، ص 83 وما بعدها.

5- د.عمار الحسيني، المصدر نفسه، ص 14.

6- اشارة الى هذا المعنى المادة (2) من قانون وزارة التعليم العالي والبحث العلمي رقم (40) لسنة 1988 التي نصت على ان "يهدف هذا القانون الى: أ- احداث تغييرات كمية ونوعية في الحركة العلمية والتقنية والثقافية وتوجيه المؤسسات التعليمية والبحثية بما يحقق التفاعل المستمر بين الفكر والممارسة بأتجاه تحقيق الأصالة والرصانة العلمية، والتفاعل مع التجارب، والخبرات الانسانية، واعتماد معايير الجودة العلمية الدولية، ومستويات أعلى من التطور التعليمي وصولا الى بناء أجيال جديدة تحمل لواء العلم والمعرفة لتكون قوة فاعلة ومؤثرة في المجتمع. ب- تلبية احتياجات خطط التنمية في فروع المعرفة ومتطلبات تطوير المجتمع".